

تفسير ابن كثير

وَاللَّيْلِ إِذَا يَسِرُّ

وقوله : (والليل إذا يسر) قال العوفي ، عن ابن عباس : أي إذا ذهب . وقال عبد الله بن الزبير : (والليل إذا يسر) حتى يذهب بعضه بعضا . وقال مجاهد ، وأبو العالية ، وقتادة ، ومالك ، عن زيد بن أسلم وابن زيد : (والليل إذا يسر) إذا سار . وهذا يمكن حمله على ما قاله ابن عباس ، أي : ذهب . ويحتمل أن يكون المراد إذا سار ، أي : أقبل . وقد يقال : إن هذا أنسب ؛ لأنه في مقابلة قوله : (والفجر) فإن الفجر هو إقبال النهار وإدبار الليل ، فإذا حمل قوله : (والليل إذا يسر) على إقباله كان قسما بإقبال الليل وإدبار النهار ، وبالعكس ، كقوله : (والليل إذا عسعس والصبح إذا تنفس) [التكوير : 17 ، 18] . وكذا قال الضحاك : ([والليل] إذا يسر) أي : يجري . وقال عكرمة : (والليل إذا يسر) يعني : ليلة جمع . رواه ابن جرير ، وابن أبي حاتم . ثم قال ابن أبي حاتم : حدثنا أحمد بن عصبان ، حدثنا أبو عامر ، حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو قال : سمعت محمد بن كعب القرظي ، يقول في قوله : (والليل إذا يسر) قال : اسريا سارا ولا تبين إلا بجمع .